



وزارة العدل
Ministry of Justice
State of Kuwait | دولة الكويت



نشرة الصحافة



اليوم: الاثنين

التاريخ: 2025-12-15

"الاستئناف": 5001 دينار تعويضاً مؤقتاً عن "إساءة استعمال وكالة"

قضت محكمة الاستئناف بإلغاء حكم أول درجة القاضي برفض دعوى محاسبة وكيل عن إساءة استعمال الوكالة، وحكمت بإلزام المستأنف ضده بأن يؤدي للمستأنفين تعويضاً مؤقتاً قدره 5001 دينار عن الضرر بنوعيه، مع تحميله المصروفات عن درجتي التقاضي، ومبلغ ألف دينار أتعاب محاماة فعلية. وباشرت المحامية سارة القناعي دعوى الاستئناف، مؤكدة توافر أركان مسؤولية الوكيل القانونية عن الأضرار التي لحقت بموكليها نتيجة سوء استخدامه للوكالة، ما استوجب مساءلته وتعويض المتضررين وفق صحيح القانون.

ويشكل هذا الحكم تأكيداً واضحاً من القضاء على تشديد الرقابة القضائية في مواجهة أي تجاوز أو إساءة في استعمال الوكالات القانونية، حماية لحقوق الموكلين وضماناً لحسن تنفيذ الوكالة بما يتسق مع أحكام القانون والثقة المفترضة في الوكلاء.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	2025-12-15	5	20043



إعلان

الداي

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تقع على شارع واحد رقم ٨١٥ ويحدها جدار من جانب وارض فضاء من الجانبين.

أوصاف العقار الخامس : (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم ٢٠٢٣/١٩٣١ الكائن بمنطقة الفينطيس - قسيمة (١٤٠) قطعة رقم (٨) مخطط م/٣٧٨٨٢ - ومساحته ٤٠٠م^٢ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره /٤٣٢٠٠٠ د.ك. أربعمائة واثنان وثلاثون ألف دينار كويتي. تقع على زاوية بشارع رقم ٨١٥ ويحدها أرض فضاء.

أوصاف العقار السادس : (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم ٢٠٢٣/١٩١٩ الكائن بمنطقة الفينطيس - قسيمة (١٤١) قطعة رقم (٨) مخطط م/٣٧٨٨٢ - ومساحته ٤٠٠م^٢ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره /٤٣٢٠٠٠ د.ك. أربعمائة واثنان وثلاثون ألف دينار كويتي. تقع على زاوية بشارع رقم ٨١٥ ويحدها أرض فضاء.

ثانياً : شروط المزاد :

أولاً، يبدأ المزاد بالثمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً، يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل. ثالثاً، فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً، إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً، إذا لم يتم المزايدة الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً، يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقارها ٢٠٠ د.ك. وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً، ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً، يقر الراعي عليه المزاد أنه عاين العقار معaine نافية للجهالة.

تنبيه:

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رسم المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه «إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقارات الموصوفة في سالي بالمزاد العلني، وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٦/١/٥ الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/١٧٤ ببيع/١ المرفوعة من،

حامد طالب توفيق طالب النقيب عن نفسه وبصفته من ورثة المرحومة/فاطمة ثنيان الغانم.

ضد،

١- سعود فيصل ثنيان الغانم.

٢- قيس عبدالله ثنيان الغانم.

٣- ثنيان سقر ثنيان الغانم.

٤- مها عبدالله ثنيان الغانم.

٥- ثنيان أنور مصطفى ثنيان الغانم.

٦- عبدالله أنور مصطفى ثنيان الغانم.

٧- مصطفى أنور مصطفى ثنيان الغانم.

٨- هند أنور مصطفى ثنيان الغانم.

٩- نوره أنور مصطفى ثنيان الغانم.

١٠- عادل مصطفى ثنيان الغانم.

١١- عيبر طالب توفيق طالب النقيب.

١٢- سمة طالب توفيق النقيب.

١٣- ثنيان فيصل ثنيان الغانم.

١٤- بزة ثنيان الغانم.

١٥- ثنيان خالد ثنيان الغانم.

١٦- هيام طالب توفيق طالب النقيب.

١٧- الأمين العام للأمانة العامة للأوقاف بصفته الناظر على وقف ثلث تركة المرحومة/فاطمة ثنيان الغانم

١٨- وكيل وزارة العدل لشئون التسجيل العقاري بصفته

أوصاف العقار الأول : (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم ٢٠١٤/١٠٠٨٤ الكائن بمنطقة الفينطيس - قسيمة (١٤٥) قطعة رقم (٨) مخطط م/٣٧٨٨٢ - ومساحته ٤٠٠م^٢ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره /٤٩٥٠٠٠ د.ك. أربعمائة وخمسة وتسعون ألف دينار كويتي (العقار سكن خاص (أرض فضاء).

ويقع على بطن وظهر شارع ٨١٥ وشارع رئيسي باسم العوض ويحدها جداران.

أوصاف العقار الثاني : (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم ٢٠٢٣/١٩٢٤ الكائن بمنطقة الفينطيس - قسيمة (١٣٦) قطعة رقم (٨) مخطط م/٣٧٨٨٢ - ومساحته ٤٠٠م^٢ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره /٣٤٢٠٠٠ د.ك. ثلاثمائة واثنان وأربعون ألف دينار كويتي.

وتقع على شارع واحد رقم ٨١٥ ويحدها أراضي فضاء من باقي الجهات.

أوصاف العقار الثالث : (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم ٢٠١٤/١٠٠٨٤ الكائن بمنطقة الفينطيس - قسيمة (١٣٨) قطعة رقم (٨) مخطط م/٣٧٨٨٢ - ومساحته ٤٠٠م^٢ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره /٣٤٢٠٠٠ د.ك. ثلاثمائة واثنان وأربعون ألف دينار كويتي.

وتقع على شارع واحد رقم ٨١٥ ويحدها أراضي فضاء من باقي الجهات.

أوصاف العقار الرابع : (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم ٢٠٢٣/١٩٢٣ الكائن بمنطقة الفينطيس - قسيمة (١٣٩) قطعة رقم (٨) مخطط م/٣٧٨٨٢ - ومساحته ٤٠٠م^٢ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره /٣٤٢٠٠٠ د.ك. ثلاثمائة واثنان وأربعون ألف دينار كويتي.

اليوم

العدد

الصفحة

التاريخ

16562

4

2025-12-15

الاثنين



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٦/١/٧ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٢٣ بيوع/٢.

المرفوعة من: يتله عوض سالم الوطري

ضد: ١- عبدالله فلاح مبارك الرشيد

٢- مدير عام بنك الائتمان الكويتي بصفته - خصم مدخل

أوصاف العقار : كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية

عقار الوثيقة رقم ١٩٨/١٨٢٦٦ الكتكن بمنطقة الرحاب - حسيمة (١٥٧) قطعة رقم (١) مخطط م/٣٦٩٥٨ - ومساحته ٢٤٠٠ م، وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي مقدار ٣٤٠٠٠٠ د.ك ثلاثمائة وأربعون ألف دينار كويتي.

•• ورد بشهادة الأوصاف وجود المخالفات الآتية:

١- زيادة في نسبة البناء في الدور الأرضي.

٢- زيادة في نسبة البناء في الدور الأول.

٣- بناء دور ثاني دون ترخيص.

٤- زيادة في نسبة البناء في السطح بدون ترخيص وسجلت التقسيمة سابقاً في جنوب الرابية وحالياً كما ذكر أعلاه.

•• ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير:

العقار موضوع النزاع عبارة عن بيت سكن خاص بطل على شارع واحد ويتكون من دور أرضي وأول وثاني والواجهة من الحجر وله مدخلان.

المدخل الأول يؤدي إلى الديوانية.

المدخل الثاني يؤدي إلى الحوش والدور الأرضي.

الدور الأرضي يتكون من عدد (٢ حمام + ديوانية + ٢ صالة + غرفة طعام) وملحق يتكون من عدد (مطبخ + غرفة سائق + حمام).

• الدور الأول يتكون من عدد صالة + ٥ غرف + ٢ حمام + غرفة غسيل وشقة تتكون من عدد (٢ غرفة + مطبخ + ٢ حمام + صالة).

• الدور الثاني يتكون من عدد ٣ شقق حيث أن الشقة الأولى والثانية متعلقتان وتتكونان من عدد (٢ (غرفة + مطبخ + صالة + حمام) والشقة الثالثة تتكون من عدد (٢ غرفة + مطبخ + ٢ حمام + صالة).

• السطح يحتوي على عدد غرفة خادم + حمام + غرفة كيربي).

• قام خبير الداريا بأخذ ملاحظاته تمهيداً لتقدير قيمة العقار موضوع الدعوى حسب سعر السوق.

ثانياً، شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الأساسي المبين قرين العقار، ويشترط المشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل. ثانياً: يجب على من يعتمد اقاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه التمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس التمن على الأقل، وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد التمن في الجلسة التالية حكم بفسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من قبيل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا التمن.

خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأول بإيداع التمن كاملاً في الجلسة التالية وتم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما يتقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقارها (٢٠٠ د.ك) وأتمام المعاملة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم من دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معانية نافية للجحالة.

تتبعه: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من تزعت ملكيته سلكاً في العقار بقي فيه كميستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	2025-12-15	6	17565



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٦/١٧ - قاعة ٥ بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/١٩٨ ييوع/٢ المرفوعة من: عبد الرحمن خالد عبد الرحمن أحمد القرخان - ضمد: ورثة المرحومة / شيخه صالح عبد العزيز الدويسان - ورثة المرحوم / عبد الرحمن أحمد عبد الله القرخان وهم:

- ١- فهد عبد الرحمن أحمد القرخان.
- ٢- طارق عبد الرحمن أحمد القرخان.
- ٣- سامي عبد الرحمن أحمد القرخان.
- ٤- خلود عبد الرحمن أحمد القرخان.
- ٥- ليلى عبد الرحمن أحمد القرخان.
- ٦- رجاء عبد الرحمن أحمد القرخان.
- ٧- صبيحة عبد الرحمن أحمد القرخان.

أولاً: أوصاف العقار: كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية.

عقار الوشقة رقم ١٩٩٩/١١٨٤٤ الكائن بمنطقة حطين - قسيمة رقم ٥٤١ - قطعة رقم ٣ - من الخطوط رقم م/٢٢٩٠٤ - ومساحته ٢٤٣٧,٥ م وذلك بالمزاد العلني بثمان أساسي مقداره (٥٥٨٠٠٠) خمسمائة وثمانية وخمسون ألف دينار كويتي.

•• ورد بالعقار وجود مخالفته وهي إضافة بالبناء في سطح الدور الأول

•• ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير المرفق

- بجلسة ٢٠٢٣/٩/٤ بالانتقال ومعاينة العين موضوع النزاع على الطبيعة والكاشفة في منطقة حطين - قطعة (٣) - شارع رقم (٣١١) -- قسيمة (٥٤١) - منزل رقم (٢٤)، وذلك بحضور وإرشاد المدعي وبحضور السيد خبير الدراية بالإدارة / سامي الطراوة وتخلف بقبلة الخصوم عن الحضور وتمت المعاينة على النحو التالي:

العقار موضوع الدعوى عبارة عن سكن خاص يحل على شارع رئيسي «صبيح براك السبيح» مقابل منطقة الشهداء بمساحة ٢٤٣٧,٥ م طبقاً للوشقة رقم (١٩٩٩/١١٨٤٤)، وله مدخل واحد ويقابله ارتداد ويحده جدار من اليمين واليسار والخلف

- العقار موضوع الدعوى عبارة عن دور أرضي وأول وحوش

- تم طرّق الباب ولم يفتح أحد حيث أفاد المدعي عن مكونات العقار من الخارج حيث أن الدور الأرضي مكون من صالة وصالة صغيرة وعدد (٢) غرفة نوم وعدد (٢) حمام ومطبخ رئيسي وغرفة خادمة بحمامها والتكسية الخارجية من السجما ويوجد مصعد والتكييف مركزي، وتعتبر عليه إرشاد الخيرة عن باقي مكونات العقار.

- وأفاد المدعي بأن العقار كان مشغول سابقاً يسكن مورثين أطراف الدعوى (جد وجدة المدعي) وتبين للخيرة من واقع المعاينة بأن العقار غير مشغول بالسكن حالياً.

قمتاً مع السيد خبير الدراية بمعاينة العقار من الخارج وقام السيد خبير الدراية بأخذ البيانات الخاصة بالعقار.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل ولا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنس الفترة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	2025-12-15	4	18492



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأحد الموافق ٢٠٢٦/١١/١١ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/١٣٥ ييوع/٤ المرفوعة من: يوسف حسن محمد أمين.

ضمد: ١ - فراس حسن محمد أمين.

٢ - محمد حسن محمد أمين.

٣ - نزار حسن محمد أمين.

٤ - ابرار حسن محمد أمين.

٥ - لطيفة محمد عبد الملك.

أولاً: أوصاف العقار وفقاً لشهادة التسجيل العقاري:

عقار الوثيقة رقم ٢٠١١/٣٠٤٣ الكائن بمنطقة السرة قطعة (٢) قسيمة رقم (٢٩٢) من المخطط رقم (٣٣٠٩٣/م) ومساحته (٢٨٠٧) وذلك بالمزاد العلني يتمن أساسي وقدره (٧٥٠٠٠) سيعمانية وخمسون ألف دينار كويتي.

• ورد بشهادة الأوصاف،

العقار تبين أنه مكون من مطابق أرضي + مطابق أول + سطح يوجد كيربي في الدور الأول + توجد خيمه داخل حدود العقار وهو مخالف للوائح وأنظمة البلدية.

• ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير

بجلسة ٢٠٢٤/٩/٢ قمنا بالانتقال إلى منطقة السرة قطعة ٢ شارع ٩ منزل ١٧ حيث عين النزاع وذلك بحضور وإرشاد المدعي عليه الأول وبمعاونة السيد / ناصر المطيري خبير الدراية بالإدارة وتمت المعاينة على النحو الآتي:

• عين النزاع عبارة عن منزل سكن خاص يقع على شارع واحد ويحده ثلاث جيران وبمساحة ٢٨٠٧ م.

• عين النزاع مكون من مبنيين مقصوتين،

• المبني الأول يتكون من دورين أرضي وأول وسطح.

• الدور الأرضي يتكون من: عدد ٣ صالات وغرفة نوم ماسترو وعدد ٢ حمام ومطبخ.

• الدور الأول يتكون من: عدد ٤ غرفة وصالة وعدد ٢ حمام.

• السطح يتكون من غرفة خادمة مع حمامها.

• يوجد دوائية في الحوش مكونة من أرضي وأول، الأرضي صالة وحمام ومقاسل ومطبخ، والدور الأول غرفة خادم وحمامها.

• لا يوجد مصعد في المبني الأول والتكييف مركزي.

• المبني الثاني يتكون من دورين أرضي وأول وسطح.

• الدور الأرضي يتكون من: صالة وعدد ٣ غرف نوم وعدد ٣ حمام وغرفة خادمة وحمامها ومطبخ.

• الدور الأول مكون من: صالة وعدد ٣ غرف وعدد ٣ حمام ومطبخ.

• لا يوجد مصعد في المبني الثاني ولكن تم التجهيز له ويوجد بيت للمصعد، وتكييف المبني مركزي.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الأساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التسجيل بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل ولا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقيم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب القياسرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الراعي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنس الفترة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه، إذا كان من تزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل..

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	2025-12-15	4	18492

الوفيات

الوفيات

- **عبدالمحسن عبدالله غلوم أسيري، 63 عاماً،** (شييع)، رجال: العزاء في بنيد القار، شارع بور سعيد، تلفون: 99737319، نساء: حسينية الشيرازي.
- **سكينة إسماعيل علي الصفار، زوجة/ محمود جاسم الصفار، 44 عاماً،** (شييعت)، رجال: العزاء في الدعية، ق2، ش21، م3، تلفون: 99877047، 66200085، نساء: الدعية، ق2، ش21، م3.
- **فيصل حميد مجيد العطار، 67 عاماً،** (شييع)، رجال: العزاء في الرقعي، مسجد الإمام المهدي، تلفون: 66004779، 55754747، نساء: الرميثية، حسينية القائم.
- **مريم سعد مبروك، زوجة/ سلطان بخيت الدهام، 89 عاماً،** (شييعت)، رجال ونساء: العزاء في الخالدية، ق4، ش40، م4، تلفون: 67003797.
- **علي فاضل حمزة البلوشي، 35 عاماً،** (شييع)، رجال ونساء: العزاء في السالمية، ق7، ش73، حسينية حبيب بن زيد، تلفون: 65846966.
- **سعود سند الغيان المطيري، 60 عاماً،** (شييع)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 58852555، 52224452، نساء: الرقة، ق4، ش13، م177.
- **محمد عبدالله الحميدي الهولان، 75 عاماً،** (شييع)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99442231، نساء: الأندلس، ق9، ش7، م108، تلفون: 51612514.

«إنا لله وإنا إليه راجعون»